

**وزارة المالية**

قرار رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٢

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على المادة رقم (٩٧٠) من القانون المدني :

وعلى حكم محكمة القيم الصادر في الدعوى رقم ١١٢ لسنة ١٧ ق. قيم حراسات  
والمؤيد بالحكم الصادر في الطعن رقم ٦٧ لسنة ١٢ ق. قيم عليا :  
وبناءً على مذكرة جهاز تصفية الحراسات المؤرخة ٢٠١٢/٣/١٢ :

**قراري :****(المادة الأولى)**

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع من السادة / محمد عطيه عبد المطلب ،  
صلاح غريب على السيد ، العزونى سباعى مصطفى أو أى متعد آخر على قطعة الأرض الفضاء  
البالغ مساحتها ٢٣٠٧،٨٢م<sup>٢</sup> الكائنة بشارع مصطفى كامل - بندر أبو كبير - شرقية .

**(المادة الثانية)**

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٢/٣/٢٨

**وزير المالية****مهماز السعيد**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

**رئيس مجلس الإدارة****مهندس / سعد حمدان حسين****رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٢****٢٠١١ - ٢٠٥٥٥ س ١٧٥٦**